



السيد رئيس مجلس مدينة حمص

رؤوساء كافة الوحدات الإدارية

لوحظ في الفترة الأخيرة قيامكم بطلب مؤازرة لجنة الهدم المركزية بالمحافظة للعمل على إزالة مخالفات البناء المشادة ضمن نطاق عملكم دون التقيد باتباع التعليمات التنفيذية للمرسوم رقم ٤٠/ لعام ٢٠١٢ والصادرة بالقرار رقم ١٨٩/ن تاريخ ٢٠١٢/٦/٦. لاسما المواد ٢-٣/ لجهة موافاة لجنة الهدم بضبط المخالفة وتوصيفها بدقة وإصدار قرار الهدم اللازم وكافة الاجراءات القانونية اللازمة وفق المواد آنفة الذكر .

وبالتالي يطلب إليكم التقيد بما يلي :

- قمع المخالفات في مهدها .
- ضبط الادوات ومواد البناء والجبالات والمقطورات الخ المستخدمة في تنفيذ المخالفة سواء منها العائدة للقطاع الخاص او العام او المشترك واعداد الضبط اللازم بذلك ومصادرتها .
- التقيد بأحكام المرسوم رقم ٤٠/ لعام ٢٠١٢ وتعليماته التنفيذية في معالجة مخالفات البناء وعند طلب المؤازرة .

إن طلبكم مؤازرة لجنة الهدم المركزية بالمحافظة وفق كتب غير مستكملة الاجراءات لجهة الدراسة والضبط والتوصيف وقرار الهدم إلخ يحملكم المسؤولية القانونية تحاه التقصير والمماطلة في معالجة مخالفات البناء

للاطلاع واجراء اللازم أصولاً

محافظ حمص

د. عبد الرحمن الأعمى

ج.الر

أمين عام المحافظة

أ. فراس طيارة

٩/١١

مدير الشؤون الفنية

م. أحمد المصطفى

١

- السيد رئيس لجنة الهدم المركزية + اعضاء اللجنة / يرجى الاطلاع والمتابعة /

- عضو المكتب التنفيذي لقطاع المدن والبلديات

- السيد رئيس ديوان عام المحافظة : يرجى إحالة كتب طلب المؤازرة الواردة من الوحدات الادارية إلى لجنة الهدم فوراً

- مديرية المعلوماتية : يرجى النشر على الموقع الرسمي للمحافظة